

المبحث الثالث: إدارة الجماعات المحلية في الجزائر وعلاقتها بالحكم الجيد بين قيود

الأحادية ومتطلبات التعددية

تمهيد:

انطلاقاً من القاعدة العلمية التي تقول أنّ الكل يتقوى بأجزائه، ولذلك صار علماء السياسة والإدارة يؤكدون على إلزامية انطلاق الحكم الرشيد من نظام الجماعات المحلية. وقد عُرف نظام الإدارة المحلية منذ زمن بعيد، غير أنّه لم يأخذ شكله القانوني وسمته النظامية إلاّ بعد قيام الدولة الوطنية أو القطرية الحديثة، لاسيما حينما ازدادت أعباء الدول الحديثة اتجاه مواطنيها، مما جعل نقل أو تفويض بعض أو حتى كل هذه الأعباء إلى وحدات محلية قطرية أصغر منها حتمية لا غنى عنها.

تشير الدراسات المعاصرة فيما يتعلق باللامركزية أنّها تعني أسلوب الحكم المحلي Local Governance ولذلك يعرفها كل من Landell and Mills على أنّه "استخدام السلطة السياسية وممارسة الرقابة على المجتمع المحلي بغرض تحقيق التنمية الشاملة، أما مسألة الحكم المحلي الرشيد فلا يوجد بشأنها اتفاق بين الكتاب، وتبقى عناصرها نفس عناصر الحكم الرشيد التي تطرقنا لها على مستوى الدولة.¹

إنّ الإدارة المحلية لم تحظ بالدراسات الأكاديمية الكافية إلاّ منذ وقت قريب، ولهذا فقد بدأ الاهتمام بهذا الحقل العلمي من جانب رجال القانون والسياسيين أواخر القرن التاسع عشر، وبقيت دراسة الإدارة المحلية فرعاً من دراسة القانون العام لتتحول في الوقت الحالي إلى علم قائم بذاته.²

1 . حسن العلواني، اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة 2006، ص ص 79 - 80.

2 . طاشمة بومدين، مرجع سبق ذكره، ص 2. نقلا عن/ عبد المحسن محمد الرشود، الإدارة المحلية في المملكة العربية السعودية، (الرياض: دار الشبل للنشر والتوزيع)، 1419هـ، ص 36.

يعرف الأستاذ فيدال ج Vedel G الإدارة المحلية:³

" بأنها نابعة من اللامركزية التي تعني خلق سلطات لاتخاذ القرار تكون أقل من السلطات المركزية، ولا تخضع لها هيراركيًا، وتكون منتخبة من طرف المواطنين المعنيين، أي القاطنين على إقليم تلك المنطقة."

أما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيعرف الحكم المحلي بأنه يتألف من مجموعة من المؤسسات والآليات والعمليات التي تسمح لمواطنيها ومجموعاتهم بتبيان مصالحهم واحتياجاتهم وتسوية اختلافاتهم وممارسة حقوقهم وواجباتهم على المستوى المحلي، ويتطلب ذلك شراكة بين كل من المؤسسات الرسمية للإدارة المحلية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وفق مبدأي الشفافية والمساءلة.⁴

على هذا الأساس فهو نفس تعريف الحكم الرشيد مع تغيير في أطراف وفواعل المعادلة من الحكومة المركزية إلى الحكومة المحلية، ولكننا إذا استندنا إلى نظرية النظم في علم الإدارة نجد أنّ العلاقة تكاملية، لأنّ الأجزاء لا بد من أن تكون في خدمة الكل، ولهذا فالحكومات المحلية دائماً تكون في خدمة الحكومة المركزية، بحكم خضوعها لدستور وقانون واحد، ومن هذا المنطلق نستنتج بأنّ الحكم الرشيد ينطلق من الإقليم أو الإدارة أو الحكومة المحلية ليصل إلى الحكومة المركزية أو الوطنية وقد يصل إلى العالمية ثم في ختام هذه الدورة يعود إلى الحكومة المحلية سواء بالفائدة والرقي أو العكس، فرشادة هذه المستويات شرط لازم لترشيد المستويات العليا.

بحلول سنة 1868 صنع القاضي الفدرالي جون دايلون أشهر قاعدة سميت بقاعدة ديلون Dillon's Rule، بحيث حدد وبشكل واضح العلاقة بين الدولة والحكم المحلي، كما حكم

³ - Vedel G, Droit administratif, P.U.F. محمد الصغير بعلي، مرجع سابق، ص ص 47 - 48، نقلا عن: ³ Paris. 1978. p 639.

⁴ www.undp.org/arabic/governance/localgovernment.aspx. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الحكم المحلي، منشورات برنامج إدارة الحكم في الدول العربية أنظر موقع: ⁴ pogar.org/arabic/governance/localgovernment.aspx

بأنّ الشركات البلدية تقود سلطتها وحقوقها من تشريعات الدولة، وبهذا فقد أنشأت الحكومة المركزية للولايات المتحدة فيدراليات للحكم المحلي، لكن دائماً وفق مبدأ تحقيق المصلحة العليا للحكومة المركزية، بينما تبقى كل الحكومات المحلية هي من إنشاء الدستور الأمريكي المضمون من طرف التشريع الحكومي، ولهذا فهو باق ويبقى طالما أنّ هذا الدستور يعمل في سبيل تحقيق المصلحة العليا للدولة هو الغاية ولا يهم في الطريقة التي تنتهجها كل حكومة فيدرالية أو هيئة من هيئات الحكم المحلي لتسيير شؤونها.⁵

المطلب الأول: علاقة اللامركزية بالحكم الرشيد

إذا كان مصطلح الحكومة يدل عادةً على البنى المؤسساتية، فإنّ مصطلح الحكم يتضمن مفهوماً أوسع وأشمل متجاوزاً ما تضمنه مصطلح الحكومة من أمور وعلاقات مؤسساتية رسمية، وعليه لا يوجد الى حد اليوم تعريف دقيق وموحد لمصطلح الحكم، وهو ما تم إثارته من قبل الباحثين في إشكالية تعريف الحكم الرشيد.

الحكم مفهومٌ يُستخدم عند مناقشة إنجازات مختلف الأهداف الإنمائية على غرار الحدّ من الفقر، وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية، أو إدارة الموارد الطبيعية (تقرير التنمية البشرية 2002)، فالجهود التنموية التي بُذلت في سبيل تحقيق ذلك قد باءت بالفشل، إذا لم يتمّ استخدام الموارد بطريقة فعّالة وسريعة الاستجابة.⁶

من خلال تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السابق يتضح جلياً بأنّ حكومات الحكم المحلي تمثل الوحدة المصغرة للحكومة الرسمية في البلد، وإذا أردنا أن نسقط هذا المعنى على حالة الجزائر لوجدناه ينطبق على مصطلح الجماعات المحلية ممثلة في البلدية

⁵- Stephen E. Frantzichand Howard R.Ernest, **The Political Science Toolbox: A Research Companion to American Government**, Rowman & Littlefield, USA 2009.p p 153 – 154.

. عبد النور ناجي، نحو تفعيل دور الإدارة المحلية(الحكم المحلي) الجزائرية لتحقيق التنمية الشاملة:الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية: واقع وتحديات، 16- 17 ديسمبر 2008 قسم العلوم السياسية، جامعة الشلف، ص 4.

والولاية، ولعل البلدية تعتبر بحكم قربها من المواطن اللبنة الأولى للحكم المحلي حسب الفلسفة الديمقراطية المرتكزة على حكم الشعب؛ ولأنّ رئيسها منتخب وغير معين، على العكس من ذلك الولاية التي يكون رئيسها معين من قبل رئيس الجمهورية، ومجلسها منتخب من طرف مواطني الإقليم، وعلى أساس أنّ الوالي معين فهناك نقص في إطلاق مصطلح الديمقراطية عليها.

إنّ لا يختلف اثنان في أنّ هناك علاقة وطيدة وترابطية بين إدارات الحكم المحلي ومبادئ الحكم الرشيد، ولا يمكننا أن نتصور وجود دولة حديثة دون حكم محلي، كما لا يمكننا أن نجد برامج وطنية للحكم الرشيد دون اعتمادها في الأساس على الإدارة المحلية.

المطلب الثاني: واقع الإدارة والجماعات المحلية في الجزائر قبل وبعد التعددية

ورثت الجزائر عند استقلالها عن الاستعمار الفرنسي نظاما إداريا فرنسيا شديد التركيز، وقد كان هذا أمرا طبيعيا بحكم القوانين العسكرية الفرنسية التي كانت مطبقة، وكما هو معلوم فإنّ القوانين العسكرية تخضع دائما إلى مركزية القرار، وعند الاستقلال طبقت الجزائر نظام الأحادية التي كان فيها الجهاز الإداري جزءا لا يتجزأ من الحزب الواحد بل أنّه بمثابة ذراعه الأيمن، وبالتالي انتشرت أمراض البيروقراطية في معظم المعاملات والوثائق المستخرجة من المصالح المركزية في العاصمة، وفي ظل تلك الظروف لم يكن ليصطلح على هذا الأمر بالحكم الرشيد.

إنّ المنتبغ للشأن السياسي والإداري الجزائري لا بد له من العودة إلى مرحلة الثورة التحريرية المباركة، ثم إلى مختلف الدساتير والمواثيق الوطنية لمعرفة الواقع الإداري ومدى فعالية الأجهزة الحكومية، ومدى تكريس قاعدة الفصل بين السلطات واحترام الاختصاصات الموكلة إلى كل مؤسسة وفق النصوص الدستورية، والتي نجدها شبه غائبة سواء في مرحلة الاستعمار وحتى في مرحلة الحزب الواحد، ورغم وجود العديد من القوانين التي كرسها الدساتير الثلاثة قبل التعددية، التي أشارت إلى وجود هيئات لامركزية تساعد الهيئات المركزية في عملها وتخفف عنها الأعباء، إلا أنّ هذا بقي مجرد حبر على ورق، نتيجة

لسيطرة السياسة على الإدارة وانعدام فكرة تحييد الإدارة عن الجهاز السياسي للدولة، وهو ما كان يصطلح عليه بقاعدة غياب الفصل بين الحزب والدولة، فالحزب كان فعليا هو الممثل للإدارة وكل أعمالها، ولكن رأينا أن نتطرق باختصار لواقع الحكم المحلي في مرحلة ما قبل التعددية في الجزائر لنشكل فكرة عن الجانب الإداري وما كان يعانيه من نقائص ثم ننتقل إلى مرحلة التعددية التي من المفترض أن تعتبر المجسد الحقيقي لمبادئ الحكم المحلي الرشيد مثلما هو جار في الدول الغربية.

الفرع الأول: واقع الإدارة اللامركزية في مرحلة ما قبل التعددية (فلسفة الحزب الواحد.)

لقد عرفت الجزائر ثلاثة دساتير في فترة ما قبل التعددية الحزبية، وهي على التوالي دستور 1963، ثم أمر 1965 الذي تسميه بعض الأبحاث بالدستور الصغير، وأخيرا دستور 1976، كل هذه الدساتير كانت تحت رعاية وإشراف الحزب الواحد واستندت مرجعيتها عند التتوين إلى المواثيق الوطنية التي كان يتبناها حزب جبهة التحرير الوطني، التي كانت تركز خيار الفكر الاشتراكي وتسعى إلى تطبيقه كعقيدة وفكر وعمل، والمتفحص لهذه الدساتير يجد بأنها دساتير تحمل الكثير من القوانين الايجابية والتي كانت مطبقة في عديد البلاد العالمية، ولكن الغريب في الجزائر دائما هو في مسألة التطبيق التي عادة ما تثير الكثير من النقاشات.

من المعلوم أنّ الهياكل الإدارية الموروثة عن النظام الاستعماري لم تتماشى والظروف والتغيرات الاجتماعية، فكان لابد من تغييرها وتجديد جميع المؤسسات الحكومية من القاعدة إلى القمة، لأنّ تشييد دولة ديمقراطية تحكمها القوانين يجب أن تكون نابعة من عقيدة المجتمع وتطلعاته، لا من تطلعات وآمال شعوب أخرى أو مجموعة من زمر الحكم، وهذا ما فعلته الجزائر حينما قامت عام 1967 بتتصيب المجالس الشعبية البلدية؛ القانون رقم 67 . 7.24، والذي عدل بالقانون 90 . 08، الصادر في 07 أفريل 1990.⁸ ثم تتصيب المجالس

⁷ . أمر رقم 67 . 24 الصادر في 18 جانفي 1967، والمتضمن القانون البلدي، الجريدة الرسمية، السنة الرابعة، العدد 6،⁷

الشعبية الولائية عام 1969، بالقانون رقم 69 . 38⁹، والذي عدل بدوره بالقانون رقم 90 . 09، الصادر في 07 أفريل 1990.¹⁰ وتعود فكرة إنشاء البلدية والولاية في الجزائر إلى رغبة السلطات المركزية تخصيص سكان الولايات والبلديات بالمشاركة الفعلية في إدارة شؤونهم لأنهم أعرف وأعلم بها من غيرهم، وعلى هذا الأساس فقد كان اليوم الخامس من شهر فيفري سنة 1967 الانطلاقة الفعلية للنظام اللامركزي الإداري في الجزائر.¹¹ وبموجب هذه القوانين اعتبرت الولاية كوسيط بين البلدية والإدارة المركزية في العاصمة أو الوصاية لكن ما حدث فعليا على أرض الواقع هو عدم الالتزام بكل تلك القوانين، وبقيت البلدية التي تعتبر عماد اللامركزية والأقرب إلى المواطن رهينة المادة 130 من قانون البلدية السالف الذكر، حيث أوقفت مداورات وقرارات الهيئة التنفيذية للبلدية على تأشيرة الوالي المعين من طرف رئيس الجمهورية، وعلى هذا الأساس فإنّ التعريف الذي عرفت به البلدية قد تعرض إلى ضربة في الصميم، وبدل التقدم نحو حكم إداري محلي رشيد، أصبحنا أمام نظام لا مركزي على الورق وفي الواقع ما هو إلاّ صورة طبق الأصل عن النظام المركزي في العاصمة.¹²

لقد كان هذا هو حال إدارة الحكم المحلي في فترة الحزب الواحد التي لم تسمح للإدارات المحلية بممارسة صلاحياتها كما نص على ذلك القانون وبقيت تابعة للسلطات المركزية، ولكن الموضوعية تقتضي الاعتراف بأنّ ما حدث من ممارسات في المرحلة الاشتراكية كان تعبيرا منطقيا عن عقيدة وفلسفة الحزب الواحد، الذي لا يسمح على الإطلاق بالخروج عن

⁸ Rachid KHELLOUFI, Reflexions sur La Decentralisation A Travers L'Avant Projet Du Code De La Wilaya, Colloque sur la gouvernance, **Revue IDARA**, N/ 30, Centre de Documentation et de recherches Administratives, Alger, 2005, p 237.

⁹ الأمر 69 . 38 المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة في 23 ماي 1969.

¹⁰ Rachid KHELLOUFI, op- cit, p 237.

¹¹ . أحمد بوضياف، مرجع سابق، ص ص 334 - 335.

¹² . أحمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الادارة الجزائرية، مرجع سابق ذكره، ص 339.

قرارات اللجنة المركزية للحزب، وبقي الوضع على ما هو عليه إلى غاية أحداث أكتوبر 1988 التي عجلت بإصلاحات سياسية وإدارية واقتصادية في سبيل الخروج من الأزمة، فكان من مخرجات هذه المظاهرات صدور قانوني البلدية والولاية كأساس لإصلاح نظام الحكم المحلي الذي عانى منه المواطن الجزائري لزهاء الثلاثين سنة.

الفرع الثاني: واقع الإدارة اللامركزية في مرحلة التعددية السياسية

بعد إعلان التعددية السياسية في الجزائر من خلال دستور 23 فيفري 1989، قامت السلطات الجزائرية بإصدار قانوني البلدية والولاية السالفي الذكر، وقد صدر هذه القوانين لتواكب مجموعة التحولات الدولية وتأثيراتها على وظائف الدولة، وبما يتماشى مع الإصلاحات السياسية والاقتصادية التي أقرها أول دستور تعددي.

لقد تأثرت الجزائر بما شهده العالم منذ أواخر الثمانينيات من القرن الماضي من تغيرات جوهرية دفعت كل دول العالم ومن دون استثناء إلى إعادة النظر في فلسفة الحكم والإدارة وضرورة تبني المدخل الإداري كسبيل أساسي في تنفيذ سياساتها العامة من أجل تحقيق التنمية الشاملة، كما صاحب هذا التنامي في الإدراك والوعي بدور الحكم المحلي والإدارة في التنمية بعدما أظهرت عدة دراسات أنّ النجاح أو الإخفاق في دفع عجلة التنمية بأبعادها المختلفة، يتوقف بدرجة كبيرة على مدى رشاده أسلوب الحكم والإدارة وبالتحديد (الحكم المحلي الجيد والرشيد) خاصة في ظل العولمة، التي أفرزت فاعلين جدد في تسيير العلاقات الدولية، هؤلاء الفاعلين الذين ربطوا كل مساعدة أو إعانة أو إقراض أو إعادة جدولة للديون بضرورة إتباع نفس النمط الرأسمالي الليبرالي الغربي، ونبذ كل ما تعلق بالنظام الاشتراكي العتيق، حتى وصل الأمر ببعض الشخصيات العالمية إلى إنكار ونقد النظام الاشتراكي بعدما كان هذا النظام الأمتل.

وبما أنّ المجالس المحلية تمثل الوحدة الأساسية للإدارة والحكم في الجزائر، إذ تلعب دور الوسيط بين المواطن والإدارة المركزية من أجل تقادي كل الهفوات التي واجهتها الإدارة المحلية الجزائرية، خاصة ما تعلق بالخدمة العمومية وتنفيذ السياسات العامة للدولة، وهذا

دائماً بالاستناد إلى النصوص القانونية والتطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والواقع المحلي والصعوبات الكبيرة التي واجهته.

إذن فقضيتنا في الجزائر مع التنمية واضحة وهي الانطلاق من التنمية المحلية القاعدية، وعبر تنسيق الجهود مع الخطط التنموية الكبرى التي تحددها السلطات المركزية، وبالتالي كان واجبا على كل السلطات المحلية أن تعمل على إشراك المواطن في كل الأمور التي تخصه من خدمات ومنشآت وغيرها، وذلك عبر تفعيل عمل اللجان الرسمية واللقاءات الدورية، وعبر تأطير الجمهور المعني بمشاريع التنمية كمتابعين ومشرفين ومراقبين لكل تلك المشاريع، كما يجب أن يتم خلق نظام أكثر شفافية في نشر المعلومات حول كل ميزانيات المشاريع مهما كبرت أو صغرت حتى يتم مقارنتها بالمداخيل والتمويل الذي تتلقاه هذه الجماعات المحلية من طرف الدولة؛ وبهذه الإجراءات نقارن النتائج الحالية بالنتائج الماضية.¹³

كما قد يرجع الأمر في العديد من المرات إلى الأهمية البالغة التي تمثلها الإدارة العامة في عملية صنع القرار خاصة إذا عملت على إشراك الجماهير في صنع القرار والمشاركة في رسم السياسات كما هو معمول به في الأنظمة الغربية، ونظرا لما لهذه العملية من دافعية كبرى نحو التقدم فإنها لا تزال في الجزائر تعاني من العديد من النقائص لاسيما في مسألة غياب ثقافة المشاركة الجماهيرية في صناعة القرار وعدم اقتناع صناع القرار بإشراك هذه الفواعل الجديدة أو بالسعي نحو تحقيق هذه الغايات.

الأمر الأكثر مطالبة بالحل هو غياب شبه تام للكفاءات في الإدارات المحلية، إذ قلما نجد دكتورا في التخصص الاقتصادي أو السياسي كرئيس لبلدية، ومعروف جدا أنّ النجاح يكون بداية من القاعدة أو من صلاح الجزء لأنّ الكل يتألف من مجموعة أجزاء، وعلى سبيل المثال نجد أنّ سبب المشاكل والاحتجاجات التي عرفت الجزائر سنة 2012 والتي بلغت

، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، بيروت: مركز دراسات "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية". حسن كريم،¹³

11 ألف احتجاج في البلديات خاصة، إنما تدل على غياب مثل هذا النوع من المسؤولين الذين لا يلجؤون إلى إقحام القوة العمومية لقمع المتظاهرين والمحتجين، بل إلى تغليب لغة الحوار والتفاهم، فقانون البلدية ينص على أنّ الديمقراطية التشاركية هي القاسم المشترك بين السلطات المحلية والمواطنين، وليست تلك القرارات الانفرادية التي زادت الطين بلة، والأكثر من هذا أنّ ما أفرزته الانتخابات البلدية والولائية لـ: 29 نوفمبر 2012، إنما هم في الأساس أشخاص يمارسون التجوال السياسي ولا هم لهم إلا مصالحهم الضيقة، وقد بينت النسبة المتدنية للمشاركة الجماهيرية على أنهم أشخاص غير مرغوب فيهم إلا القلة القليلة طبعاً.¹⁴ بل وقد أوردت جريدة الشروق اليومي الجزائرية، أنّ غالبية الجزائريين قاطعوا الانتخابات، فعلى الرغم من وجود ما يقارب 52 حزب سياسي وربع مليون مترشح، إلا أنهم لم يقنعوا في الحقيقة سوى 45% من الناخبين، والأكثر من هذا كله هو استحواذ انتهازيين ومتجولين سياسيين على تلك المجالس المحلية.¹⁵

وأكثر من هذا هو صعود أشخاص لا علاقة لهم بالسياسة والنضال السياسي إلى البرلمان الجزائري، بحيث سيكونون ممثلين للأمة، وقد تم تأكيد بعض أعمالهم ووظائفهم، كعاملات نظافة، تجار، مقاولين... ومع احترامنا لكل هذه الوظائف، فإنّه من المفترض أن لا يخوضوا في وظيفة سامية كوظيفة النيابة التي ليست من اختصاصهم بل هي من اختصاص من يملكون العلم والدراية فيها وكما يقال أهل مكة أدرى بشعابها، وبالتالي فنحن كمن يمشي في الصحراء الكبرى دون دليل.

وهو نفس الأمر الذي حدث مع انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة في 29 ديسمبر 2012، والتي تم التحدث فيها عن تفشي ظاهرة المال السياسي، والانقلابات وخيانة أمانات الأحزاب، كل هذه الأمور لم تكن موجودة في السابق وحتى وإن وجدت فهي شبه محدودة،

¹⁴. الخبر اليومي، عدد 6912، يوم 02 ديسمبر 2012، ص 2.

¹⁵. الشروق اليومي، عدد 3851، يوم 01 ديسمبر 2012، ص 5.

ولهذا فالوضع الذي آلت إليه اللعبة السياسية في الجزائر تنذر بالخطر والقلق بشأن مستقبل الإصلاحات السياسية التي أعلنها وتبناها السيد رئيس الجمهورية.¹⁶

لقد أكد لنا الواقع الذي تعيشه الإدارات المحلية في الجزائر أنّها في تدهور مستمر، نتيجة لسوء التسيير وغياب الاتصال الدائم والصحيح بين رؤساء البلديات والمواطنين، وبالتالي فإنّ تزايد الهوة والشرخ بين الطرفين زاد من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي والتدهور الاقتصادي والمعيشي لمعظم المواطنين، ولعل مسألة وقوع أكثر من 11000 ألف احتجاج في البلديات السالفة الذكر أو أكثر؛ بحكم أنّ هذا ما أحصته قوات الأمن التي كانت أرواحها كذلك معرضة للخطر من أجل حماية شخص رئيس بلدية أو بعض من أعوانه، وفي الواقع يفترض على المنتخب المحلي أن يقوم بكل عمليات التنمية حتى لا تطاله مثل هذه الاحتجاجات.

ولهذا كلما زاد حق المواطنين في المعرفة، عبر نشر الحكومة للمعلومات الكاملة والدقيقة في الوقت المناسب، كلما تحسنت احتمالات الحد من الفساد.¹⁷، وإذا وصلنا إلى هذه المرحلة من الثقافة الاتصالية بين المواطن ومؤسسات الحكم المحلي الرسمية، عن طريق الاستغناء عن المعاملات الورقية وإحلال تكنولوجيا المعلومات مع التقليل من العوائق البيروقراطية قدر الإمكان، وحينها فقط نكون بصدد تطبيق ما هو متعامل به اليوم في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، إنّها الحكومة الالكترونية، التي قادتهم إلى تحقيق فكرة الحكم المحلي الرشيد.¹⁸

¹⁶ . الخبر اليومي، عدد6939، ليوم 29 ديسمبر 2012، ص 4.

¹⁷ . أنور شاه ومارك شاكتر، محاربة الفساد: انظر أمامك، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 41، عدد 04، ديسمبر 2004،

نشر صندوق النقد الدولي، ص 41.

¹⁸ . لمزيد من الاستيضاح حول الموضوع انظر مؤلفات كل من: نجم عبود نجم، الإدارة الالكترونية . الإستراتيجية

والوظائف والمشكلات، (الرياض: دار المريخ للنشر)، 2004. وكذلك: علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الالكترونية، (

الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع)، 2006. بالنسبة للصفحات في المرجعين ص 127 و 32 على التوالي.

ويوضح الإعلان الذي صدر عن مؤتمر الإتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عقد في صوفيا في ديسمبر 1996 عناصر الحكم المحلي الرشيد Good Local Governance على النحو التالي:

1. نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة إلى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون.
2. لامركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي.
3. مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي، والمشاركة حتى في تنفيذه من أجل ترشيد النفقات.
4. تهيئة الظروف التي من شأنها خصخصة الاقتصاد المحلي وتشجيع المنافسة.